قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 299 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى احكام نظام عقود هيئات القطاع الاداري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /228/ تاريخ 22/9/1961

- وعلى توجهات وزاره الإدارة المحلية رقم /3284/ك/6/د تاريخ 6/8/1997 المحالية الى مجلس المدينه لإصدار تصديق العقود بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس المدينة وعدم الاكتفاء بالإشارة الى محضر الجلسة فقط

- وعلى كتاب مديريه المدينة القديمة المؤرخ 22/7/2001 المتضمن:

نرفق ربطا عقد معونة صندوق احياء المدينة القديمة بين السيد رئيس مجلس المدينة والسيد يوسف طباخ بنعبد القادر شاغل العقار رقم /1945/ من المنطقة العقارية الثامنة – منطقة العمل الأولى- باب قنسرين (قلعة الشريف)

يرجى الاطلاع والاحالة الى المكتب التنفيذي للمصادقة

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/8/2001م.

- يقرر ما يلي –

مادة 1- الموافقة على تصديق عقد معونه صندوق احياء المدينة القديمة المبرم بين السيد رئيس مجلس المدينة والسيد يوسف طباخ بن عبد القادر شاغل العقار رقم /1945/ منطقه عقاريه ثامنة منطقه العمل الاولى باب قنسرين (قلعة الشريف)

ماده 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً